

## نصوص عامة

مرسوم رقم 2.23.1000 صادر في 21 من جمادى الأولى 1445 (5 ديسمبر 2023) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.04.426 بتاريخ 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة أيام الأعياد المؤداة عنها الأجور في المقاولات الصناعية والتجارية والمهن الحرة والاستغلالات الفلاحية والغابوية.

رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.04.426 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة أيام الأعياد المؤداة عنها الأجور في المقاولات الصناعية والتجارية والمهن الحرة والاستغلالات الفلاحية والغابوية؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 9 جمادى الأولى 1445 (23 نوفمبر 2023)،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

تغير وتتمم، على النحو التالي، مقتضيات المادة الأولى من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.04.426 الصادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004):

«المادة الأولى. - تعد أيام 11 يناير (ذكرى تقديم وثيقة الاستقلال) و14 يناير (رأس السنة الأمازيغية) وفتح ماي .....، أعياد رسمية معطلة ومؤداة عنها الأجور في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية.»

## المادة الثانية

يغير، على النحو التالي، عنوان المرسوم السالف الذكر رقم 2.04.426: «العنوان: مرسوم رقم 2.04.426 صادر في 16 من ذي القعدة 1425 (29 ديسمبر 2004) بتحديد لائحة أيام الأعياد المؤداة عنها الأجور في النشاطات الفلاحية وغير الفلاحية.»

## المادة الثالثة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات، وحرر بالرباط في 21 من جمادى الأولى 1445 (5 ديسمبر 2023).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى  
والتشغيل والكفاءات،

الإمضاء: يونس السكوري وبحسو.

## نظام موظفي الإدارات العامة

«- رأس السنة الهجرية (فاتح محرم) ؛

» - ..... ؛

» - ..... ؛

» - ..... ؛

«- رأس السنة الميلادية (فاتح يناير) ؛

«- ذكرى تقديم عريضة الاستقلال (11 يناير) ؛

«- رأس السنة الأمازيغية (14 يناير) ؛

» - عيد الشغل ..... ؛

» ..... ؛

«.....»

(الباقى لا تغيير فيه).

## المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى  
الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح  
الإدارة.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الأولى 1445 (5 ديسمبر 2023).

الإمضاء : عزيز أحنوش.

وقعه بالعطف :

الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة

المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة،

الإمضاء : غيتة مزور.

## نصوص عامة

مرسوم رقم 2.23.688 صادر في 21 من جمادى الأولى 1445  
(5 ديسمبر 2023) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.77.169  
بتاريخ 9 ربيع الأول 1397 (28 فبراير 1977) بتحديد لائحة  
أيام الأعياد المسموح فيها بالعطلة في الإدارات العمومية  
والمؤسسات العمومية والمصالح ذات الامتياز.

رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.77.169 الصادر في 9 ربيع  
الأول 1397 (28 فبراير 1977) بتحديد لائحة أيام الأعياد المسموح  
فيها بالعطلة في الإدارات العمومية والمؤسسات العمومية والمصالح  
ذات الامتياز، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 9 جمادى الأولى 1445  
(23 نوفمبر 2023)،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

تغير وتتمم، على النحو التالي، مقتضيات الفصل الأول من  
المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.77.169 الصادر في 9 ربيع الأول 1397  
(28 فبراير 1977) :

«الفصل الأول. - تعتبر الأعياد ..... ذات الامتياز :

«1 - بالنسبة لجميع الموظفين :